

شرح أصول الكافي

[8] عبداً قال: قال أبو الحسن الرضا (عليه السلام): يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصيرها [ثلاثين سنة ويفعل] ما يشاء. * الشرح: قوله (يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصيرها [ثلاثين سنة ويفعل] ما يشاء) هذا صريح في أن العمر يزيد وينقص وأن صلة الرحم توجب زيادته، وينبغي أن يراعى الأقرب فالأقرب مع التزام وعدم القدرة على بر الجميع وأما مع عدم القدرة فالأولى أن يبر الجميع ولو بالتفاوت. وقوله " يفعل [ما يشاء] إشارة إلى المحو والإثبات. 4 - وعنه، عن علي بن الحكم، عن خطاب الأعور، عن أبي حمزة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): صلة الأرحام تزكي الأعمال وتنمي الأموال وتدفع البلوى وتيسر الحساب وتنسئ في الأجل. * الشرح: قوله (صلة الأرحام تزكي الأعمال) تزكي مضارع من باب الإفعال أو التفعيل أي جعلها نامية أو طاهرة من النقص أو من الرد وإن كان فيها نقص ما (وتنمي الأموال) مثله قول أمير المؤمنين (عليه السلام) " صلة الرحم مثارة في المال " قال بعض الشارحين له: وذلك من وجهين أحدهما أن العناية الإلهية قسمت لكل حي قسطاً من الرزق يناله مدة الحياة، وإذا أعدت شخصاً من الناس للقيام بامر جماعة وكفلته بإمدادهم ومعونتهم وجب في العناية إفادة أرزاقهم على يده وما يقوم بإمدادهم على حسب استعداده ذلك، سواء كانوا ذوي الأرحام أو مرحومين في نظره حتى لو نوى قطع أحد منهم فربما نقص ماله بحسب رزق ذلك المقطوع وذلك معنى كونها مثارة للمال، الثاني أنها من الأخلاق الحميدة التي يستمال بها طباع الخلق فواصل رحمه مرحوم في نظر الكل فيكون ذلك سبباً لإمداده ومعونته من ذوي الإمداد والمعونات كالمملوك. (وتدفع البلوى) البلاء والبلىة والبلوى بمعنى وهو ما يبتلى به الإنسان ويمتحن به من النوائب والمصائب والمكاره الثقيلة على النفس. (وتيسر الحساب) أي حساب الأموال أو الأعمال أيضاً (وتنسئ في الأجل) مثله في نهج البلاغة عن علي (عليه السلام) وفي كتب العامة أيضاً عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: " من أحب أن ينسأ في أجله فليصل رحمه " وفي طريق آخر: " من سره أن ينسأ له في أثره فليصل رحمه " (1) قال شارح النهج: " النساء التأخير وذلك من وجهين أحدهما أنها توجب تعاطف ذوي الأرحام وتوازرهم وتعاضدهم